

سنن أبي داود

4808 - حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ومحمد بن الصباح البزاز قالوا ثنا شريك

عن المقدم بن شريح عن أبيه قال .

البدواة أراد وإنه التلاع هذه إلى يبدو A ا رسول كان فقالت ؟ البدواة عن عائشة سألت Y
مرة فأرسل إلي ناقة محرمة من إبل الصدقة فقال لي " يا عائشة ارفقي فإن الرفق لم يكن في
شء قط إلا زانه ولا نزع من شء قط إلا شانه " .

قال ابن الصباح في حديثه محرمة يعني لم تتركب . K صحيح